

وسائل الشيعة

[413] 21 - باب كراهة معاملة المحارف، ومن لم ينشأ في الخير، والقرض من مستحدث
النعمة (22869) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب،
عن العباس بن الوليد بن صبيح، عن أبيه قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: لا تشتري من
مخارف فإن صفقته لا بركة فيها. ورواه الشيخ بإسناده عن الحسن بن محبوب مثله (1).
(22870) 2 - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختري قال: استقرض
قهرمان لابي عبد الله عليه السلام من رجل طعاما لابي عبد الله فآلح في التقاضي، فقال له أبو
عبد الله عليه السلام: ألم أنهك أن تستقرض لي ممن لم يكن له فكان. (22871) 3 - محمد بن
علي بن الحسين بإسناده عن الوليد بن صبيح قال: قال الصادق عليه السلام: لا تشتري من
مخارف شيئا، فإن خلطته لا بركة فيها. ورواه في (العلل) عن محمد بن موسى المتوكل، عن عبد
الله بن جعفر الحميري، عن أحمد بن محمد مثله (1).

الباب 21 فيه 7 أحاديث 1 - الكافي 5: 157 /

1. (1) التهذيب 7: 11 / 41. 2 - الكافي 5: 158 / 4، وأورده في الحديث 3 من الباب 26 من
أبواب مقدمات التجارة. 3 - الفقيه 3: 100 / 387. (1) علل الشرائع: 526 / 1. (*)